

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٨٣ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب
التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٢/٣/١٧ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق نادى القضاة بالقاهرة) يتبع مكتب الشهر
العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ويكون مقره بمبنى نادى القضاة بشارع شامبليون بالقاهرة -
قسم شرطة قصر النيل - محافظة القاهرة ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة
فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى
فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق قصر النيل مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/٤/١٥

(المادة الثالثة)

على السيد رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠١٢/٣/١٨

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله